

## كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ رضي ا عنها قالت توفي رسول ا صلى ا عليه وسلم ودرعة مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير وكان له مما أفاء ا تبارك وتعالى أراض بخيبر وفدك وغيرهما وكانت معدة لنوائبه ولم تورث منه لقوله صلى ا عليه وسلم إنا لا نورث ما تركنا صدقة وكل هذا صحيح ولا تناقض فيه